من إصدارات مركز ثوابتنا للاستشارات التربوية والتعليمية ٣٤

من تشبه بقوم فهو منهم

لفضيلة الشيخ

أ. د. ناصر بن عبد الكريم العقل

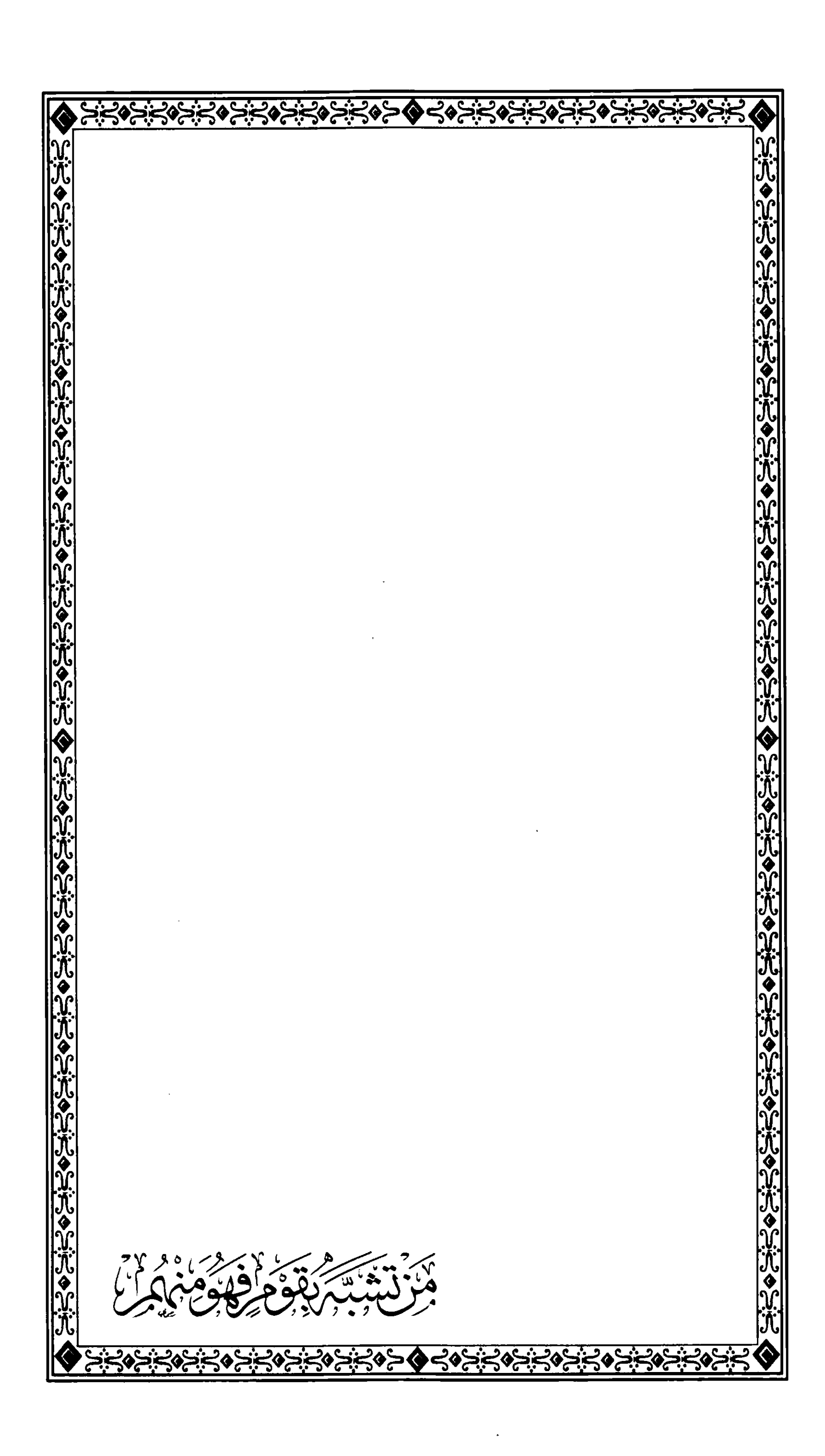
أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية





دار ابن الجوزي


مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ



ح دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٣٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العقل، ناصر عبد الكريم

من تشبه بقوم فهو منهم./ ناصر عبدالكريم العقل، الدمام، ١٤٣٦هـ.

٨٠ ص؛ ١٥×٢١سم

ردمك: ٩-٤٦-٨٠٦٠-٦٠٣-٩٧٨

١. الولاء والبراء في الإسلام ٢. المعاصي والذنوب ٣- الحلال والحرام

أ- العنوان

ديوي ٢٤٠ ١٤٣٦/٨٧٦٧

رقم الإيداع: ١٤٣٦/٨٧٦٧

ردمك: ٩-٤٦-٨٠٦٠-٦٠٣-٩٧٨

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ

حقوق الطبع محفوظة © ١٤٣٧هـ، لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية، الدمام - طريق الملك فهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣، ص ب: ٢٩٥٧

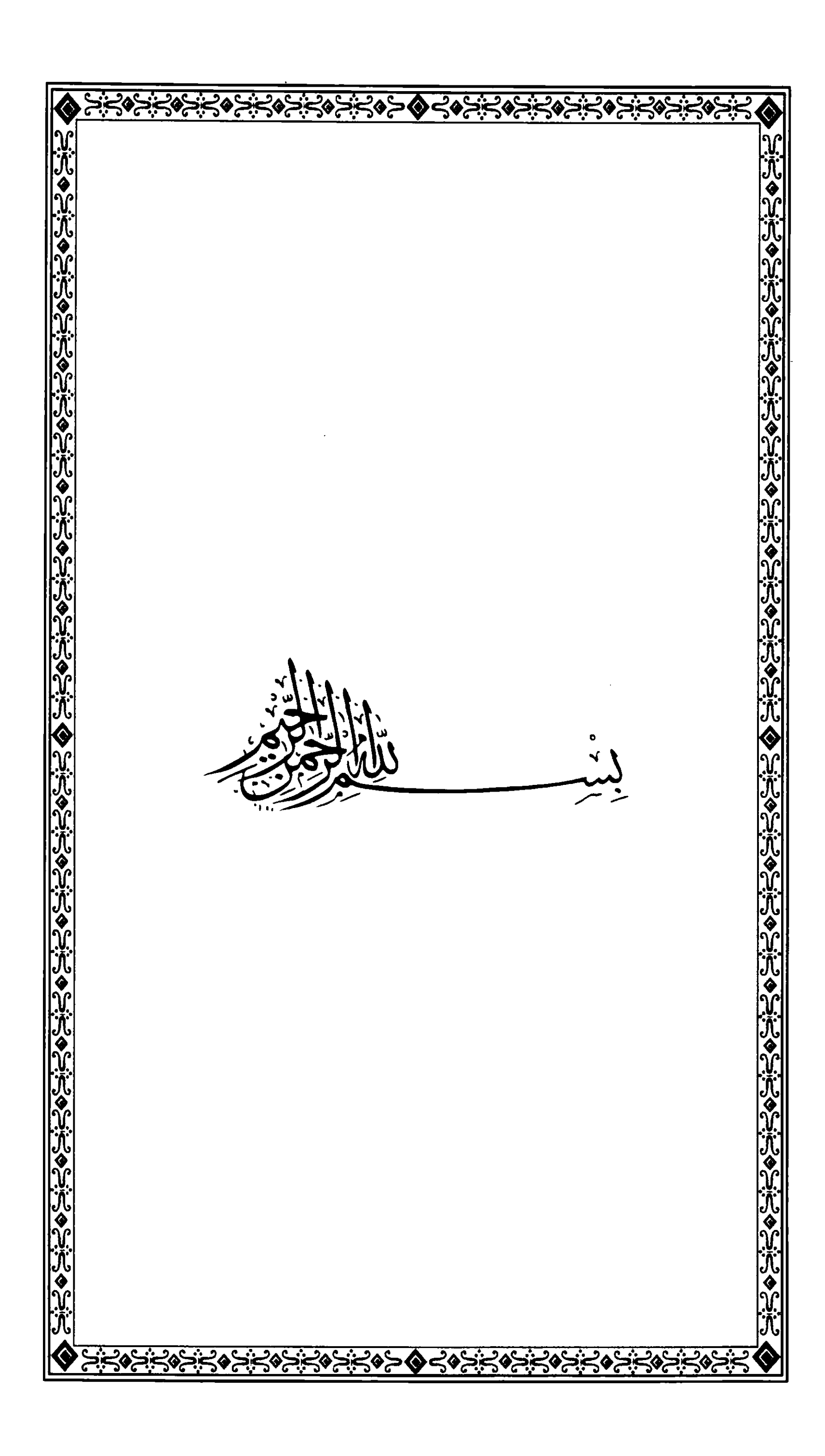
الرمز البريدي: ٣٢٢٥٣ - الرقم الإضافي: ٨٤٠٦ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - تلفاكس: ٢١٠٧٢٢٨

جوال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨ - الإحساء - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٨١٣٧٠٦ - بيروت

هاتف: ٠٣/٨٦٩٦٠٠ - فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - القاهرة - ج م ع - محمول: ٠١٠٠٦٨٢٢٧٣٨٨

تلفاكس: ٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠ - الإسكندرية - ٠١٠٦٩٠٥٧٥٧٣ - البريد الإلكتروني:

aljawzi@hotmail.com - www.aljawzi.com


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
رئاسة
إدارة البحوث العلمية والإفتاء
الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء

الرقم
التاريخ
المشفوعات
الموضوع

الحمد لله، وبعد: فقد زف إلينا الشيخ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل بشرى قيام مركز الوسطية للاستشارات التربوية والتعليمية الذي نرجو أن يكون مركزًا علميًا تربويًا يشارك في نشر الدعوة والخير على منهج الكتاب والسنة، فنرجو من كافة المسلمين دعم هذا المركز بما يحقق أهدافه ليواصل عطاءه المثمر - إن شاء الله.

عملًا بقول الله تعالى: (وتعاونوا على البر والتقوى) فالمسلمون بحاجة إلى قيام مثل هذا المركز خصوصًا في هذا الوقت الذي تكالب فيه أعداء الإسلام على الإثم والعدوان والصد عن سبيل الله (يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون) والله لا يخلف وعده.

وأخيرًا فإننا ننتظر من هذا المركز تحقيق ما أسس من أجله ونسأل الله أن يوفق القائمين عليه لما فيه الخير والصلاح للإسلام والمسلمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه
صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء

١١/٦/١٤٢٩هـ

(*) تم تحويله إلى مركز ثوابتنا.

مُقَدِّمَةٌ

۞ إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضلّ له، ومن يُضلل فلا هاديَ له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. القائل في كتابه الكريم: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٢٠].

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، القائل ﷺ: **«لتتبعُنّ سنن من كان قبلكم شبرًا بشبرٍ، وذراعًا بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضبٍّ تبعتموهم، قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟»**[1].

والقائل: **«من تشبه بقوم فهو منهم»**[2].

---

(١) رواه البخاري (٧٣٢٠) ومسلم (٢٦٦٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) جزء من حديث رواه أحمد (٢/ ٥٠) وأبو داود (٤٠٣١) وابن أبي شيبة (١٢/ ٣٥) والطحاوي في مشكل الآثار وعلق البخاري منه الجملة الأخيرة (٦/ ٩٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله «إسناده جيد» اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٣٣٦) وصححه الزيلعي في نصب الراية (٢/ ٣٩٧) والعراقي في تخريج الإحياء (١/ ٣٩٢) والألباني في الإرواء (٥/ ١٠٩).

أما بعد:

إن موضوع التشبه بالكافرين من أهم وأخطر الموضوعات، قد اهتم به الإسلام غاية الاهتمام.

والنبي ﷺ، وقد بلّغ الأمانة؛ وأدى الرسالة؛ ونصح الأمة؛ وحذرها في أحاديث كثيرة، وفي مناسبات عديدة من التشبه بالكافرين جملة وتفصيلًا.

وقد وقعت طوائف كثيرة من الأمة في التشبه، لكن تختلف درجات وقوعها فيه، وتتفاوت خطورة هذا الأمر ما بين زمن وزمن، ولعلّي لا أُبالغ إذا قلت: إنّ التشبه الذي وقع فيه المسلمون بالكافرين في هذا العصر أخطر من أي تشبه وقع للأمة في أي عصر مضى.

وهذا الموضوع رغم خطورته أراه من أقل الأمور اهتمامًا من قِبَل ذوي الشأن، وأهل العلم، وأرى أن بيانه الآن للمسلمين من أهم الضرورات، التي هي من واجبات طلاب العلم.

وسأتناول موضوع التشبه بالكافرين من بعض الجوانب؛ لأنه متشعب وطويل، لكن يهمنا أن نفهم بعض الأصول والقواعد الضرورية، التي ينبغي لكل مسلم أن يُلمّ بها، ليحذر

من الوقوع في التشبه بالكافرين، في عقيدة أو في عبادة، أو في عادة أو في سلوك. ولعلي أقتصر على بعض الموضوعات التي يتسع الوقت لغيرها[١].

---

(١) كان أصل هذا الموضوع محاضرة ألقيتها في مسجد النعيم بالرياض، وقد ألحّ البعض عليَّ بطبعها، فاستجبت بعد إجراء بعض التهميشات والتعديلات الطفيفة.

الموضوع الأول
في مفهوم التشبه

التشبه لغة:

مأخوذ من المُشابهة، وهي المماثلة، والمحاكاة، والتقليد. والتشبيه هو التمثيل، والمتشابهات هي المتماثلات: يُقال أشبه فلان فلانًا أي ماثله، وحاكاه وقلده. ومادة (ش ب هـ) جاءت في اللغة بمعنيين: الأول: المشابهة والمماثلة، والثاني: الالتباس والإشكال.

قال ابن فارس: (شبه) الشين والباء والهاء أصل واحد يدل على تشابه الشيء وتشاكله لونًا ووصفًا، يقال شَبِه وشَبَه وشبيه، وقال ابن منظور: تشبه فلان بكذا، والتشبيه التمثيل، وتشبه على صيغة تفعل، ومن معانيها التكلف والصيرورة والإظهار والطلب، فيقال تشبه فلان بفلان أي طلب التشبه به، وتكلفه بعد أن لم يكن من عادته، وأظهر ذلك فصار شبيها به[١].

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس مادة (ش ب هـ)، لسان العرب مادة (شبه).

التشبه شرعا:

وهو الذي ورد النهي عنه في القرآن والسنة وهو: مماثلة الكافرين بشتى أصنافهم في عقائدهم، أو عباداتهم أو عاداتهم، أو في أنماط السلوك التي هي من خصائصهم.

وكذلك التشبه بغير الصالحين. وإن كانوا من المسلمين، كالفساق والجهلة، والأعراب الذين لم يكمل دينهم، كما سيأتي بيانه.

إذن فنستطيع أن نقول على سبيل الإجمال: إن ما لم يكن من خصائص الكفار، ولا من عقائدهم، ولا من عاداتهم، ولا من عباداتهم، ولم يعارض نصًّا أو أصلًا شرعيًّا، ولم يترتب عليه مفسدة، فإنه لا يكون من التشبه، وهذه قاعدة مجملة.

الموضوع الثاني

لماذا نهينا عن التشبه بالكافرين؟

۞ ابتداء ينبغي أن نفهم - كما هي القاعدة في الإسلام - أنّ الدين مبناه على التسليم؛ التسليم لله تعالى، والتسليم للرسول ﷺ.

✍ والتسليم معناه: تصديقُ خبر الله تعالى، وامتثال أمره، واجتناب نهيه. وتصديق خبر الرسول ﷺ، وامتثال أمره، واجتناب نهيه، واتباع هديه.

📖 **فإذا عرفنا هذه القاعدة فإنه ينبغي للمسلم:**

أولًا: أن يسلِّم بكل ما جاء عن الرسول ﷺ ويطمئنّ ويثق بخبر الله وشرعه ويمتثله، فإنه بعد ذلك لا مانع من أن يلتمس التعليلات والأسباب.

ثانيًا: أن يمتثله، ومما جاء به النهي عن مشابهة الكافرين.

فلذلك نستطيع أن نقول: إن أسباب النهي عن التشبه بالكافرين كثيرة، وأغلبها مما يدركه أصحاب العقول السليمة، والفطر المستقيمة من ذلك:

أولًا: أن أعمال الكفار مبناها على الضلال والانحراف والفساد، وهذا هو الأصل في أعمال الكفار، سواء أعجبتك أو لم تعجبك، سواء كانت ظاهرة الفساد أو كانت خفية في الفساد، فإن أعمال الكفار مبناها على الضلال والانحراف والفساد، في عقائدهم، وفي عاداتهم، وفي عباداتهم، وفي أعيادهم، وفي سلوكهم. والصلاح استثناء، ثم إذا وُجِد بينهم من الأمور الصالحة شيء، فإنما يكون مما لا يُؤْجر عليه أحد منهم. كما قال تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾[سورة الفرقان:٢٣].

ثانيًا: التشبه بالكافرين، يُوقع المسلم في التبعية لهم، وفي هذا مشاقة لله تعالى ولرسوله ﷺ، واتباع لسبيل غير المؤمنين. وفي هذا وعيد شديد، قال تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ [سورة النساء:١١٥].

ثالثًا: التشابه بين المتشبِّه والمتشبَّه به، يُوقع شيئًا من المشاكلة بين المقلِّد والمقلَّد. بمعنى التناسب الشكلي، والميول في القلب، والانصهار، والموافقة في الأقوال والأعمال، وهذا أمر مُخلٌّ بالإيمان، لا ينبغي لمسلم أن يقع فيه.

رابعًا: أن التشبه يُورث - في الغالب - الإعجاب بالكافرين، ومن الإعجاب بدينهم، وعاداتهم، وسلوكهم، وأعمالهم، وما هم عليه من الباطل والفساد، وهذا الإعجاب لابد أن يُورث ازدراء السنن، وازدراء الحقّ والهُدى الذي جاء به الرسول ﷺ، والذي عليه السلف الصالح، لأن من تشبه بقوم وافقهم، وَرَضِيَ بفعلهم، وأعجبه ذلك، وبالعكس فإنه أيضًا لا يُعجبه الفعل، والقول المخالف، وقد يقع بعض المسلمين في التشبه بالكافرين دون أن يدري، ولذا على المسلم الاعتصام بالكتاب والسنة، والاقتداء بسيد المرسلين وسلوك طريق السلف الصالح، فإن ذلك من علامة السعادة والخير لذلك قال العلامة الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «علامة من أراد الله عَزَّ وَجَلَّ به خيرًا سلوك هذا الطريق، كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ وسنن رسوله وسنن أصحابه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ومن تبعهم بإحسان رحمة الله تعالى عليهم».[1] وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن رسول الله ﷺ بيّن جميع الدين أصوله وفروعه، باطنه وظاهره، عِلمه وعمله، فإن هذا الأصل هو أصل أصول العلم والإيمان، وكل من كان أعظم اعتصاما بهذا الأصل كان أولى بالحق

---

(١) الشريعة (١/ ٢٠١).

علمًا وعملًا»[١].

خامسًا: أن المشابهة تُورث المودّة، والمحبّة والموالاة بين المتشابهين، فإن المسلم إذا قلَّد الكافر لابد أن يجد في نفسه إلفة له، وهذه الإلفة لابد أن تُورِّث المحبة، وتورِّثَ الرضى، والموالاةَ لغير المؤمنين، والنفرة من الصالحين، المتقين العاملين بالسنة، المستقيمين على الدين، وهذا أمر فطريٌّ ضروريٌّ، يُدركه كل عاقل، خاصة إذا شعر المقلِّد بالغربة أو شعر المقلد بما يسمى بالانهزامية النفسية، فإنه بذلك إذا قلّد غيره فإنه يشعر بعظمة المقلَّد، وبالمودة له، والأُلفة والتناسب بينهما، ولو لم يكن من ذلك إلا التناسب الظاهر لكفى، مع أن التناسب الظاهر في الشكل، وفي العادة، وفي السلوك، لابد أن يُورث التناسب الباطن، وهذا أمر يُدركه كل من يتأمل مثل هذه الأمور في سلوك البشر.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٩/ ١٥٥).

۞ ولأضرب لكم مثلًا في وجود التناسب والمحبة، والإلفة بين المتماثلين:

لو أن إنسانًا ذهب إلى بلد آخر، يكون هو فيه غريبًا، فإنه لو رأى إنسانًا مثله يمشي في السوق يلبس كلباسه، ويتكلم بلغته، فإنه لابد أن يشعر نحوه بشيء من المودة والإلفة أكثر مما لو كان في بلده. إذن فالإنسان إذا شعر أنه مقلّد لآخر، فإن هذا التقليد لابد أن يقع له أثر في القلب ، هذا في الحالات العادية، فكيف لو قلّد المسلم الكافر عن إعجاب! وهذا هو الحاصل، فإنه لا يمكن، أن يقع التقليد من المسلم للكافر، إلا إذا كان ذلك صادرًا عن إعجاب، وعن تقليد، وعن محاكاة، وعن محبة، تُورث المودة والموالاة، كما نرى من المتفرنجين من المسلمين.

سادسًا: نهينا عن التشبه، لأن مشابهة المسلم للكافر في الغالب لابد أن تجعله في مقام الذليل، والضعيف، الذي يشعر بالصغار، والانهزامية، وهذا الذي عليه كثير من الذين يُقلّدون الكفار الآن.

بل لقد وصل الأمر أن قلدهم بعض ضعاف الإيمان في قصات الشعر، والملابس، وطريقة الكلام، ولون السيارة، والجوال، والكتابة على اليد بالوشم، وغير ذلك، نسأل الله

العافية. قال العلامة الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن تصفح أمر هذه الأمة من عالم عاقل علم أن أكثرهم والعام منهم تجري أمورهم على سنن أهل الكتابين»[١].

(١) الشريعة ص ٢٠.

الموضوع الثالث

بعض القواعد الضرورية

التي نفهم بها المعيار في التشبه المذموم

✍ **القاعدة الأولى:** أن الرسول ﷺ، أخبر بخبره الصادق الذي لا يتخلف، أن هذه الأمة لابد أن تتبع سنن من كان قبلها من الأمم الأخرى، وحديث الاتباع لسنن من كان قبلنا، حديث صحيح، ورد في الصِّحاح والسنن، منه قوله ﷺ: «**لتتبعُنّ سنن من كان قبلكم شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع....**»[١] وغيرها من الأحاديث الكثيرة، التي تصل إلى حدّ الجزم بأن هذه الأمة ستقع طوائف منها في تقليد الكافرين، والسنن التي أخبر بها النبي ﷺ - كما قال أهل العلم - تشمل العقائد، والعبادات، والأحكام، والعادات، والسلوك، والأعياد.

والمقصود بالذين من قبلنا مُفَسَّرٌ في أحاديث أخرى عن

---

(١) سبق تخريجه، قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ المراد بالشبر والذراع وجحر الضب: التمثيل بشدة الموافقة لهم في المعاصي والمخالفات. شرح مسلم للنووي (١٦/ ٢١٩-٢٢٠).

النبي ﷺ ؛ لا مجال لسردها هنا، إنما منها أنه فسرهم ﷺ بأنهم فارس والروم، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولفظه: «**لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي مأخذ القرون قبلها شبرًا بشبر وذراعًا بذراع**» فقيل: يا رسول الله كفارس والروم ؟ فقال: «**وما الناس إلا أولئك**»[١]، وفسرهم بأنهم أهل الكتاب، اليهود، والنصارى كما في الحديث السابق: «**لتتبعن سنن من كان قبلكم....**» وفيه قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: «**فمن؟**»[٢]، وفسرهم بأنهم الكفار، على وجه الإطلاق، وفسّرهم بالمشركين، وهذه النصوص يوافق بعضها بعضًا. كما أن الذين سيقعون في اتباع سنن الكافرين من هذه الأمة، إنما هم الفرق لأن النبي ﷺ أخبر بأنه ستبقى طائفة من هذه الأمة على الحقّ ظاهرين[٣]، طائفة منصورة، يصدعون بالحقّ، يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، لا يَضُرّهم من خذلهم، ولا من عاداهم، حتى تقوم

(١) رواه البخاري (٧٣١٩).

(٢) رواه البخاري (٧٣٢٠) ومسلم (٢٦٦٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) وهو حديث متواتر صرح بتواتره غير واحد منهم شيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء (١/ ٦)، والسيوطي في قطف الأزهار المتناثرة رقم ٨١، والزبيدي في لفظ اللآلئ المتناثرة ص ٦٨، والكتاني في نظم المتناثر ص٣٩.

الساعة، وهؤلاء هم الفرقة الناجية، ومن ضرورات نجاتها، وكونها على الحق، ألّا تقع في مشابهة الكافرين.

فعلى هذا يكون إخبار النبي ﷺ عن الأمة أنها ستتبع سنن الأمم الهالكة إنما يعني طوائف من هذه الأمة وهم أهل الافتراق، الذين افترقوا عن أهل السنة والجماعة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فعلم بخبره الصدق - أي النبي ﷺ - أنه في أمته قوم متمسكون بهديه، الذي هو دين الإسلام محضًا، وقوم منحرفون إلى شعبة من شعب اليهود، أو إلى شعبة من شعب النصارى، وإن كان الرجل لا يكفّر بكل انحراف، بل وقد لا يفسق أيضًا، بل قد يكون الانحراف كفرًا وقد يكون فسقًا، وقد يكون معصية وقد يكون خطأ، وهذا الانحراف أمر تتقاضاه الطباع ويزينه الشيطان، فلذلك أُمر العبد بدوام دعاء الله سبحانه بالهداية إلى الاستقامة التي لا يهودية فيها ولا نصرانية أصلًا»(١).

✍ **القاعدة الثانية:** أن النبي ﷺ حينما أخبرنا بوقوع التشبه أو اتباع سنن الكافرين، حذّر من هذا الأمر أشدّ التحذير.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، ص٥.

فأولًا: إخباره بذلك، يتضمن التحذير.

وثانيًا: ورد عن النبي ﷺ التحذير من مشابهة الكافرين، جملة وتفصيلًا.

۞ أما الجملة كقوله ﷺ: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»[(١)]. وكهذا الحديث الذي مرّ، «**لتتبعن سنن من كان قبلكم**»[(٢)]. فهذا وجه التحذير، والإخبار بوقوع المشابهة، وكذلك ورد في نصوص كثيرة أن النبي ﷺ قال: «**خالفوا المشركين**»[(٣)]. «**خالفوا اليهود**»[(٤)]. «**خالفوا المجوس**»[(٥)]. فهذه نصوص عامة، وأعلم أن قصد مخالفة الكافرين أمر مطلوب شرعًا، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد تقدم بيان أن ما أمرنا الله ورسوله ﷺ به من مخالفتهم مشروع سواء كان ذلك الفعل مما قصد فاعله التشبه بهم أو لم يقصد، وكذلك ما نهى عنه من مشابهتهم يعم ما إذا قُصدت مشابهتهم أو لم تُقصد، فإن عامة هذه الأعمال لم يكن المسلمون يقصدون المشابهة

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) سيأتي تخريج بعضها قريبًا.

(٤) سيأتي تخريجه قريبًا.

(٥) سيأتي تخريجه قريبًا.

فيها، وفيها ما لا يتصور قصد المشابهة فيه كبياض الشعر وطول الشارب ونحو ذلك»[١].

۞ أما على وجه التفصيل فسيأتي - إن شاء الله - في الموضوع الثامن، نماذج لهذه الأمور، التي بيَّن النبي ﷺ فيها أنه سيقع التشبه من بعض المسلمين فيها بالكفار على وجه الإخبار، والتحذير.

القاعدة الثالثة: إخباره ﷺ بأن طائفة من أمته ستبقى مستمسكة بالحق، لا يضرّها من خذلها، ولا من عاداها، إلى أن تقوم الساعة. وهذه القواعد لا يمكن أن ينفصل بعضها عن بعض، عند النظر في مسائل التشبه، لأنا لو فصلنا هذه النصوص بعضها عن بعض لتوهم بعض الناس أن المسلمين كلهم سيقعون في التشبه. وهذا لا يمكن أبدًا لأن هذا يناقض حفظ الدين، والله تعالى تكفل بحفظه، لأنه يناقض إخباره ﷺ بأن في أمته طائفة ستبقى على الحق ظاهرة، كما أنا لو أخذنا بهذا الحديث الآخر: «**ستبقى طائفة**»، ولم نأخذ بالحديث الأول: «**لتتبعن سنن من كان قبلكم**»، لتوهم بعض الناس أن هذه الأمة معصومة من الوقوع في

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، ص١٠٠.

التشبه بالكافرين.

والأمر ليس بهذا، ولا بذاك، إنما ستبقى الأمة الوسط أهل السنة والجماعة، هم الذين على السنة لا يتشبهون؛ لأن قدوتهم هو رسول الله ﷺ حيث هو الأسوة الحسنة لهم، والله تعالى يقول: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [سورة الأحزاب:٢١] وقد ضمن الله تعالى الهداية لمن اتبعه فقال: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [سورة الأعراف:١٥٨]، وجعل علامة محبته اتباع نبيه ﷺ حيث قال: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [سورة آل عمران:٣١]. والفرق الأخرى التي افترقت عن أهل السنة والجماعة، إنما افتراقها صار بوقوعها في التشبه إما في السلوك، أو المعتقد أو بعضه، أو النهج والطريق، وبحسب وقوعهم في التشبه يكون التشبه بهم قُربًا أو بعدًا. فما من طائفة من طوائف الأمة خرجت عن السنة إلا وقعت في شيء من سنن الأمم الهالكة، ومن يطالع كلام أهل الأهواء من الفرق الضالة في القديم والحديث يجد مصداق هذا القول.

إن كل ما يشابهون فيه من عبادة أو عادة أو كليهما هو من المحدثات والبدع في هذه الأمة، إذ الكلام في ما كان من

خصائصهم، وأما ما كان مشروعًا لنا، وقد فعله سلفنا السابقون فلا كلام فيه، فجميع الأدلة الدالة من الكتاب والسنة والإجماع على قبح البدع، وكراهتها، تحريما أو تنزيها، تندرج فيها هذه المشابهات، فيجتمع فيها أنها بدع محدثة، وأنها مشابهة للكافرين، وكل واحد من الوصفين موجب للنهي، إذ المشابهة منهي عنها في الجملة فإذا اجتمع الوصفان صارا علتين مستقلتين في القبح والنهي[1]. كما سيأتي نماذج لذلك.

✍ **القاعدة الرابعة**: وهذه القاعدة ينبني عليها تقسيم أعمال الكفار من اليهود والنصارى فأعمالهم على ثلاثة أقسام.

(١) القسم الأول: أعمال كانت مشروعة في الشريعتين أعني شريعتهم وشريعتنا أو مشروعة في شريعتنا وهم يفعلونها مثل صوم عاشوراء أو أصل الصلاة والصيام فهذا القسم تقع مخالفتنا لهم في صفة ذلك العمل، كما سن لنا صوم تاسوعاء وعاشوراء وكما أمرنا بتعجيل الفطور وصلاة المغرب، وسُنَّ لنا توجيه قبور المسلمين إلى الكعبة تمييزًا لها عن مقابر

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، ص٤٢.

الكافرين، فإن أصل الدفن من الأمور المشروعة لكن الاختلاف وقع هنا في صفة الفعل فالحاصل أن هذا القسم أمرنا بمخالفتهم فيه. إما وجوبًا أو استحبابًا.

(٢) القسم الثاني: أعمال كانت مشروعة عندهم ثم نسخت: كالسبت أو إيجاب صوم أو صلاة غير واجبة فلا يخفى النهي عن موافقتهم في هذا.

(٣) القسم الثالث: أعمال لم تكن مشروعة عندهم إنما هم أحدثوها وابتدعوها في العبادات والعادات أو كليهما، فمشابهتهم فيها أقبح، فإنه لو أحدثه المسلمون يكون قبيحًا، فكيف إذا كان مما لم يشرعه نبي قط بل أحدثه الكافرون؟! فالموافقة فيه ظاهرة القبح[1].

---

(١) مختصر اقتضاء الصراط المستقيم ص ٤١، ٤٢.

الموضوع الرابع
في الأمور التي ورد النهي فيها
عن التشبه بالكفار وغيرهم فيها على وجه العموم

وهي أربعة أنواع:

النوع الأول: أمور العقائد:

وهي أخطر أمور التشبه، والتشبه فيها كفر، وشرك، مثل تقديس الصالحين، ومثل صرف أي نوع من أنواع العبادة لغير الله تعالى. ومثل ادعاء البنوَّة أو الأبوة لله لأحد من خلق الله سبحانه، كما قالت النصارى: المسيح ابن الله، وكما قالت اليهود: العزير ابن الله. وكذلك التفرق في الدين[١]، والحكم بغير ما أنزل الله، وما يتفرع عن ذلك من أمور كفرية، أو شركية، فإن هذا من الأمور العقائدية.

والنوع الثاني: ما يتعلق بالأعياد:

والأعياد وإن كانت تدخل في العبادات غالبًا، وقد تكون من قبيل العادات أحيانًا إلا أنها خُصَّت في الشرع بنصوص

---

(١) أي: الافتراق عن الحق، وعن السنة والجماعة، ولا يدخل في ذلك الاختلاف في الأمور الاجتهادية، فإنه لا يعد افتراقًا في الدين.

كثيرة، لأهميتها خُصَّت بتأكيد النهي عن التشبه بالكفار فيها. وخُصَّت أيضًا بقصر المسلمين على عيدين في السنَة، فالأعياد كأعياد الميلاد، والأعياد الوطنية، والاحتفالات المنتظمة، التي تأخذ يومًا في السنة، أو يومًا في الشهر، أو يومًا دوريًّا أو أسبوعًا يتكرر، تلتزم به الأمة، كل ذلك من أمور التشبه الصريحة، التي وردت النصوص بتحريمها، قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأي منكر أعظم من مشاركة اليهود والنصارى في أعيادهم ومواسمهم... فبأي وجه تلقى وجه نبيك غدًا يوم القيامة؟ وقد خالفت سنته، وفعلت فعل القوم الكافرين الضالين أعداء الدين. فإن قال قائل: إنما نفعل ذلك لأجل الأولاد الصغار والنساء فيقال له: أسوأ الناس حالا من أرضى أهله وأولاده بما يسخط الله عليهم» وقد قال الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ما أصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى إلّا أكبَّه الله في النار فالله سبحانه وتعالى قد قال في كتابه العزيز: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾ [سورة التحريم:٦]. فينبغي للمسلم أن يسُدَّ هذا الباب أصلًا ورأسًا، وينفِّر أهله وصغاره من فعله، فإن الخير عادة، وتجنب البدع عبادة[1].

(١) تشبه الخسيس بأهل الخميس ص ١٥، ١٦.

النوع الثالث: العبادات:

وقد وردت في الشرع عن النبي ﷺ على جهة التفصيل نصوص كثيرة، في النهي عن التشبّه بالكافرين في العبادات، وقد نصّت على أمور كثيرة، نُهينا عن التشبه بالكفار فيها، كتأخير صلاة المغرب، وكترك السُّحور، وتأخير الفطور، ونحو ذلك مما سيأتي مزيد منه.

النوع الرابع: العادات والأخلاق والسلوك:

كاللباس مثلًا: وهذا يُسمّى الهدي الظاهر. والهدي الظاهر: هو الهيئة، والشكل، كاللباس، وأنماط السلوك، والأخلاق. فقد ورد أيضًا النهي صريحًا عن التشبه في هذه الأمور على جهة الإجمال والتفصيل، كالنهي عن حلق اللحى، وعن اتخاذ آنية الذهب، وعن لبس ما هو من شعار الكفار، وعن التبرج وعن الاختلاط، وعن تشبه الرجال بالنساء، وتشبه النساء بالرجال، ونحو ذلك من العادات.

الموضوع الخامس
في أحكام التشبه

إن أحكام التشبه، على جهة التفصيل، لا يمكن استقراؤها؛ لأن كل حالة من أحوال التشبه لها حكم يعرض على النصوص، وعلى قواعد الشرع من قبل أهل العلم، والفقه في الدين.

ولكن هناك بعض الأحكام العامة، التي تنتظم جميع أنواع التشبه في الجملة، لا على جهة التفصيل، على النحو التالي:

أولًا: من أنواع التشبه بالكافرين ما هو شرك أو كفر، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ قاعدة مهمة في حكم التشبه حيث قال: «إن جميع ما يعملونه، مما ليس من أعمال المسلمين السابقين إما كفر، وإما معصية، وإما شعار الكفر، أو معصية، وإما مظنة الكفر والمعصية، وإما أن يخاف أن يجر إلى معصية، وما أحسب أحدًا ينازع في جميع هذا»[(١)]، كالتشبه في العقائد، والتشبه في بعض العبادات، وكالتشبه باليهود والنصارى، والمجوس، في الأمور المخلة بالتوحيد،

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص٢٧.

والعقيدة، كالتعطيل: وهو نفي أسماء الله تعالى، وصفاته، والإلحاد فيها، وكاعتقاد حلول الله تعالى في أحد من خلقه واتحاده بالمخلوقات، كما يقول به غلاة الصوفية والسبئية الذين ادعوا أن عليًّا رضي الله عنه إلهًا تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا، وكتقديس الأشخاص من الأنبياء والصالحين، وعبادتهم، ودعائهم من دون الله، وكتحكيم الشرائع والنظم البشرية، كل ذلك إما شرك وإما كفر.

ثانيًا: من التشبه ما هو معصية وفسق، كتقليد الكفار في بعض العادات، كالأكل باليد الشمال، والشّرب بها، والتختم بالذهب، والتحلي به للرجال، وحلق اللحى، وتشبه النساء بالرجال، وتشبه الرجال بالنساء، ونحو ذلك.

ثالثًا: ومن التشبه ما هو مكروه: وهو ما تردد الحكم فيه بين الإباحة والتحريم، على سبيل عدم الوضوح في الحكم، أعني أنه قد تتردد بعض أنماط السلوك والعادات والأشياء الدنيوية، بين الكراهة وبين الإباحة، ودفعًا لوقوع المسلمين بالتشبه، يبقى حكمه مكروهًا.

ويبقى سؤال: هل هناك من أفعال الكفار ما هو مُباح؟

فأقول: إن المُباح هو ما ليس من خصائصهم من أمور

الدنيا. أي ليس فيه سِمَةٌ تخصّهم، وتميّزهم عن المسلمين الصالحين، وما لا يجرّ إلى مفسدة كبرى على المسلمين، أو إلى منفعة للكفار تؤدي إلى الصَّغار للمسلمين، ونحو ذلك.

ومن المباح الإنتاج المادي البحت، الذي لا يلحق المسلمين في تقليدهم فيه ضرر، وكذلك العلوم الدنيوية البحتة التي لا تمسّ العقيدة والأخلاق.

۞ وأحيانًا يجب على المسلمين أن يستفيدوا مما عند الكفار من علوم الدنيا البحتة. والمقصود بالبحتة ما لا يوجد لهم فيه توجيه، أو أثر يصادم النصوص، أو القواعد الشرعية، أو يوقع المسلمين في الذّلة والصغار. ما عدا ذلك فإنه يدخل في باب المباحات. ومن الواجب على المسلمين السعي إلى الاستغناء عن الكفار قدر الإمكان، لكن ذلك يجب ألا يطغى على الواجبات الأساسية على المسلمين، كالجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والدعوة، وإقامة الدين، وليس على المسلم غضاضة أن يستفيد من الأمور الدنيوية كالصناعات من أي أمة، وأي بلد في حدود الضوابط الشرعية، كما كان الرسول ﷺ وأصحابه وسلف الأمة يفعلون، فكانوا لا يمانعون من الإفادة من صناعات وحرف وإمكانات الكفار المادية ما دامت لا تؤدي إلى فرض الصَّغار

والذلّة على المسلمين. وأرى أنه من المبالغة القول بأن أهم واجبات المسلمين اليوم السعي للتقدم المادي بإطلاق، لكن ذلك مشروط بإقامتهم للدين، ومستلزماته الشرعية أولًا، ثم ليسعوا بعد ذلك إلى التفوق المادي، بل الأمر المنطقي أن إقامة الدين تؤدي بالضرورة إلى التفوق الدنيوي. والله أعلم.

فالتحريم قطعي في أمور العقائد والعبادات والأعياد، أي تحريم التشبه بالكفار فيها قطعي! كتعليق الصليب على الجدران أو لبس ملابس الرهبان والقسيسين والأحبار. وما كان دون ذلك فهو إما من قبيل العادات، فإن كان من خصائصهم فهو حرام! وإن لم يكن من خصائصهم، فالحكم فيه يتردد بين التحريم والكراهة والإباحة. وما كان من قبيل العلوم، والأمور الدنيوية البحتة، كالصناعات عمومًا وصناعة الأسلحة وغيرها، فهذا الأمر مباح إذا قيد بالقيود السابقة.

الموضوع السادس

في أصناف الذين نهينا عن التشبه بهم

باستقراء نصوص الشرع، نستطيع أن نتعرف على أكثر هذه الأصناف، لا على سبيل الحصر، ولكن على سبيل التقريب.

الصنف الأول: عموم الكفار:

فقد ورد النهي عن التشبه بالكفار عمومًا، دون تخصيص. وعلى هذا يدخل في ذلك المشركون، واليهود، والنصارى، والمجوس، والصابئة، والملاحدة وغيرهم. فقد نُهينا عن كل ما هو من خصائص الكفار، في العبادات، والعادات، واللباس، مثل قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمر حينما رأى عليه ثوبين معصفرين قال: «**إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها**» [(١)] وهذا فيه دليل على أن اللباس إذا كان من خصائص الكفار فلا يجوز للمسلم لبسه، ومن اللباس الذي أرى أنه من

---

(١) رواه مسلم (٥٤٨٥)، وأحمد (٦٥١٣) (٦٥٣٦) (٦٨٢١)، والنسائي (٨/ ٢٠٣) في الكبرى (٩٥٦٩). وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

خصائص الكفار اليوم وشعارهم البنطلون، فلا يجوز لبسه في بلاد المسلمين، وإن كثر بين المتفرنجين منهم- وهم الأكثر في بعض بلاد المسلمين – فالعبرة بأهل الاستقامة والصلاح والفقه في الدين. وليس من سماتهم لبسه. كما أن البنطلون السائد لا تتوفر فيه الحشمة لأنه يُجسم العورة. ومن السمات ما يخصّ طوائف من الكفار كقبعة اليهود والصليب للنصارى وغيرها.

الصنف الثاني: المشركون:

فقد ورد النهي عن عباداتهم، وأعيادهم، وأفعالهم، مثل المكاء والتصدية، وهو الصفير والتصفيق، كما حكاه الله تعالى عنهم في قوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [سورة الأنفال:٣٥] ، ومثل الاستشفاع والتوسل بالمخلوقات عند الله سبحانه وتعالى في الدنيا كما حكاه الله تعالى عنهم في قوله: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، ومثل النذر والذبح عند القبور، ونحو ذلك، ومما ورد النهي فيه من أفعال المشركين: الإفاضة من عرفات قبل الغروب.

وكان السلف رحمهم الله يكرهون كل ما هو من خصائص المشركين، وكل ما هو من أعمالهم، كما قال عبد

الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما وغيره: «من بنى ببلاد المشركين وصنع نيروزهم ومهرجانهم حتى يموت حشر معهم يوم القيامة»[١]. وقد كره ابن عمر رضي الله عنهما وضع الشرفات على المساجد، ونهى عن ذلك في أكثر من مناسبة؛ لأنه يرى أنها تشبه أنصاب المشركين[٢].

الصنف الثالث: أهل الكتاب:

والمقصود بهم اليهود والنصارى، فقد نهينا عن كل ما هو من خصائص اليهود والنصارى، أو أحدهم، في عقائدهم، وفي عباداتهم، وفي عاداتهم، وفي لباسهم، وفي أعيادهم، مثل البناء على القبور، واتخاذها مساجد، ورفع الصور، والافتتان بالنساء، وترك أكلة السحور، وعدم صبغ الشيب، ورفع الصليب، والاحتفال بأعيادهم، أو مشاركتهم فيها، ونحو ذلك.

الصنف الرابع: المجوس:

ومن خصائص المجوس، الصلاة إلى النار وعبادتها،

---

(١) رواه البيهقي (٩/ ٢٣٤) وصحح سنده شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه القيم اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٢٧).

(٢) انظر المصنف لابن أبي شيبة ١/ ٣٠٩، واقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ١/ ٣٤٤ المحقّق.

وتقديس الملوك والعظماء، وحلق القفا أي مؤخرة شعر الرأس، دون المقدمة، وحلق اللحى، وتطويل الشوارب والزمزمة وهي الصفير واتخاذ آنية الذهب والفضة.

الصنف الخامس: الفرس، والروم:

يشمل أهل الكتاب، والمجوس وغيرهم وكلهم من الفرس، والروم. فقد نهينا أيضًا عما هو من خصائصهم من عبادات، وعادات، وطقوس، مثل تعظيم وتقديس الكبراء والسادة، وطاعة الأحبار والرهبان، مع تشريع ما لم يشرعه الله، والتنطع والتشدّد في الدين.

الصنف السادس: الأعاجم غير المسلمين:

وذلك مبني على قول النبي ﷺ حينما نهى أن يجعل الرجل في أسفل ثيابه حريرًا، قال: «مثل الأعاجم أو يجعل على منكبيه حريرًا قال مثل الأعاجم»[1]. ونهى النبي ﷺ أيضًا أن يقوم الناس للرجل تعظيمًا له. بل إنه نهى أن يقوم المأموم والإمام قاعد لعلة، خشية من أن يفهم أن ذلك على سبيل التعظيم، وكما عُلل بالحديث بأنه يشبه فعل الأعاجم، فكانوا يقومون عند ساداتهم، وكبرائهم، وهذا منهي عنه، وهو تشبه

(١) جاء ذلك في حديث أخرجه أبو داود (٤٠٤٩). والنسائي ٨/ ١٤٣. وأحمد ٤/ ١٣٤. وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ١/ ٣٠٤.

بالكافرين والأعاجم[١].

وثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه نهى عن زي العجم، وزي المشركين أشد النهي وذلك ثابت عن عمر رضي الله عنه حيث إنه كتب إلى المسلمين المقيمين ببلاد فارس «إياكم وزي أهل الشرك»[٢]، وقال عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما: «من صنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك لم يتب حشر معهم يوم القيامة»[٣]. وقد أشار إلى مثله كثير من السلف.

الصنف السابع: الجاهلية وأهلها:

فقد جاء النهي عن كل ما هو من أعمال الجاهلية ومن أخلاقها، وعباداتها، وعاداتها، وشعاراتها، مثل السفور؛ وتبرج النساء؛ وبروز المُحرِم للشمس بغير ظل؛ أو حتى لا يستظل. كما يفعل الرافضة اليوم، فإن هذا من أعمال الجاهلية، ومن أعمال المشركين، وكذلك التعرِّي أي إظهار العورة، أو شيء منها، والعصبية القومية والفخر بالأحساب،

---

(١) وسيأتي الحديث في ذلك قريبًا.

(٢) رواه مسلم (٢٠٦٩).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٩/ ٢٣٤) وصحح سنده شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٥٧).

والطعن بالأنساب، والنياحة والاستسقاء بالنجوم، فقد ألغى النبي، ﷺ ، حينما جاء الإسلام كل أحوال الجاهلية، وأعرافها، وعاداتها، وتقاليدها، وتشريعاتها، وأسواقها، ومن ذلك التبرج والاختلاط والرِّبا.

الصنف الثامن: الشيطان:

ممن نهينا عن التشبه بهم الشيطان، فقد ذكر النبي ﷺ بعض أفعال الشيطان، ونهى عنها، كالأكل والشرب باليد اليسرى، وقد روى مسلم وغيره أن النبي ﷺ قال: «**لا يأكلنّ أحدكم بشماله ولا يشرب بها، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها**»[1]. وهذه الخصلة مع الأسف وقع فيها كثير من المسلمين تساهلًا أو استكبارًا عن الحق، وتشبهًا بأولياء الشيطان من الكافرين والفُساق.

الصنف التاسع: الأعراب الذين لم يكمل دينهم:

وهم الأعراب الجهلة، فإن الأعراب كثيرًا ما يشرعون عادات، وتقاليد ليست من الإسلام في شيء؛ وبعضها موروث من الجاهلية، والأعراب الجُفاة في عاداتهم، وتقاليدهم، وأعرافهم، واصطلاحاتهم ما يُخالف الشرع. من

---

(١) رواه مسلم (٢٠١٩).

ذلك مثلًا: العصبية الجاهلية، والفخر بالأحساب، والطعن بالأنساب، وتسمية المغرب العشاء، وتسمية العشاء العتمة، والحلف بالطلاق، وتعليق الطلاق بالأعمال، والحجر على ابنة العم، فلا تتزوج إلا من ابن عمها، ونحو ذلك من العوائد الجاهلية.

الموضوع السابع
في أسباب وقوع المسلمين
في تقليد الكبار وفي التشبه بهم
خلاف أمر النبي ﷺ ووقوعا فيما نهى عنه

فأولًا: يحسن أن نعرف أن هذا الأمر حدث، كما أخبر به النبي ﷺ ، وما لم يحدث فهو أمر لابد واقع.

ثانيًا: ينبغي أن نفهم بناءً على القواعد السابقة، أن الذين وقعوا في التشبه بالكافرين ليسوا أهل الحق، ولا أهل السنة والجماعة، إنما الذين وقعوا هم أهل الأهواء، والافتراق، وما من فرقة افترقت عن أهل السنة والجماعة، إلا وفيها شبه بالكفار يقلّ أو يكثر.

من أهم أسباب الوقوع في التشبه بالكافرين

السبب الأول: مكائد الكفار للإسلام والمسلمين:

وهذا حاصل من أول ظهور الإسلام حتى اليوم، فالكفار بمختلف مللهم، وعقائدهم، وأديانهم، وأهوائهم، كادُوا ولا يزالون يكيدون للإسلام. فكان من مكائدهم إيقاع المسلمين في كثير مما كانوا عليه من أمور العقائد، والعادات، والأعياد، والسلوك. ولذلك نجد أن أغلب أسباب الافتراق في الأمة، هي مكائد الكافرين. وما من فرقة افترقت عن الأمة إلا ونجد أن من أسباب افتراقهم وجود طوائف من الكفار، إما أن يكونوا أسهموا في بثها وترويجها بين أهل الأهواء والبسطاء من المسلمين، أو كانوا رؤوسًا فيها أو من أتباعها، فمكائد الكفار أصحاب الديانات والملل، هي من أصل أسباب وقوع المسلمين في التشبه. والله سبحانه وتعالى، أخبرنا بذلك في مثل قوله تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٢٠]. وفي مثل قوله تعالى: ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ [سورة آل عمران: ١١٨] ومثل قوله تعالى: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن

رَبِّكُمْ ﴾ [البقرة:١٠٥]. ومثل قوله تعالى: ﴿إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ﴾ [سورة آل عمران:١٤٩] وقال: ﴿إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾﴾ [سورة آل عمران:١٠٠].

إذن فالكفّار لا شكّ أنهم حرصوا – ولا يزالون من أحرص الناس – على صرف المسلمين عن دينهم، وهم يبذلون جهودًا الآن أكثر من أي وقت مضى، وكل مسلم متأمل لواقع المسلمين الآن في العالم كله، يدرك تكالُب الكُفّار على الأمة المسلمة اليوم، لمحاولة فرض أحوال وأمور الكافرين من عقائد، ومن عادات، ومن أنظمة، ومن سياسات، وأخلاق وغيرها. فإن الكفار وأعوانهم قد تألبوا على الأمة، بإيقاعها في التشبه بهم، أكثر من أي وقت مضى وقد استخدموا وسائل متعددة للكيد بالإسلام وأهله ومن ذلك استخدامهم للمال وقد أخبر الله تعالى ذلك عنهم فقال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ ۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الأنفال:٣٦].

ومن ذلك استخدام بعض أصحاب الضمائر المريضة والتي استأجروها بالأموال لتنطق بما يقولون، وتمدح ما

يفعلون وما لا يفعلون، وكذا بعض المبتعثين الذين بهرهم الغرب بزخرفه فرجعوا إلينا وقد أعجبهم الكفار، واتخذوهم قدوة، ونادوا بالانخراط في مناهجم وسلوكياتهم المنافية لثوابتنا وأخلاقنا وقيمنا، نسأل الله العافية.

السبب الثاني: جهل بعض المسلمين وعدم تفقههم بالدين:

جهلهم بأحكام الدين، وبمنهج السلف الصالح.

والسبب الثالث: ضعف المسلمين ماديا ومعنويا وعسكريا:

مما أدى إلى شعورهم بالضعف، والانهزامية، وإلى غلبة الكفار عليهم، في كثير من شؤون الحياة.

والسبب الرابع: كيد المنافقين:

فهم يعيشون بين ظهراني المسلمين، وهم الأداة الفعّالة، والقوية في خدمة الكفار، قديمًا وحديثًا. فالمنافقون الذين بين المسلمين، لهم أثر كبير في جرّ المسلمين إلى التشبه، والمقصود بالمنافقين، فئات كثيرة:

منهم: أولئك الذين ادّعوا الإسلام من الأمم الكافرة ودخلوا فيه ظاهرًا، للكيد له.

ومنهم: من هو مسلم في الأصل، لكنه ارتد وانحرف.

ومنهم: من يميل إلى الفسق والفجور، وإن كان يدعي

الإسلام، فكثير من الذين يجرُّون المسلمين الآن إلى التشبه بالكافرين، هم من الذين في قلوبهم مرض. والذين يُحبّون أن تشيع الأهواء، والفواحش في المسلمين، من العلمانيين، وغيرهم.

وعلى أي حال فإن أسباب وقوع المسلمين في التشبه بالكافرين كثيرة.

الموضوع الثامن
نماذج مما ورد النهي فيه
من التشبه بالكافرين عن النبي ﷺ

أولًا: أول الأمور التي ورد النهي عنها صراحة في الشرع عن التشبه بالكافرين فيها، الافتراق في الدين ولم ينج من هذه الفتنة إلا الفرقة الناجية، وقد ظهرت فتنة الافتراق بسبب ظهور الشبهات، قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: «وأما فتنة الشبهات والأهواء المضلة فبسببها تفرق أهل القبلة وصاروا شيعًا وكفّر بعضهم بعضًا، وأصبحوا أعداء وفرقًا وأحزابًا بعد أن كانوا إخوانًا قلوبهم على قلب رجل واحد، فلم ينج من هذه الفرق إلا الفرقة الناجية وهم المذكورون في قوله ﷺ **«لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»** [(١)] وهذا كثير في الكتاب والسنة، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ [سورة آل عمران:١٠٥] ومنه إخبار النبي ﷺ بافتراق هذه الأمة **«افترقت اليهود على**

(١) جامع العلوم والحكم ص١٢٨٩، وسبق تخريج الحديث وهو متواتر.

إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة»[١]. فهذا الافتراق جاء الإخبار به على سبيل النهي والتحذير[٢].

ثانيًا: رفع القبور والبناء عليها، واتخاذها مساجد، واتخاذ التماثيل، ورفع الصور.

وهذه الأمور وردت في نصوص كثيرة، أجملها فيما يلي:

۞ روى مسلم وغيره عن علي رضي الله عنه قال: «**أمرني رسول الله، ﷺ ، ألا أدع قبرًا مشرفًا إلا سويته، ولا تمثالًا إلا طمسته**»[٣].

۞ وروى ابن عاصم بسند صحيح، عن معاوية رضي الله عنه قال: «**إن تسوية القبور من السنن، وقد رفعت اليهود والنصارى فلا تتشبهوا بهم**»[٤]. يعني في رفع البناء على

---

(١) رواه أبو داود (٤٥٩٦) وابن ماجه (٣٩٩١) والترمذي (٢٦٤٠) من حديث أبي هريرة وقال حسن صحيح.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) رواه مسلم (٩٦٩) وأبو داود (٣/ ٧٠) والنسائي (١/ ٢٨٥) والترمذي (٢/ ١٥٣-١٥٤) والطيالسي (١/ ١٦٨) وأحمد (٧٤١، ١٠٦٤).

(٤) رواه الطبراني في الكبير (١٩/ ٣٥٢/ ٨٢٣) وقال الهيثمي في المجمع: رجاله رجال الصحيح وصحح سنده الشيخ الألباني في أحكام الجنائز ص٢٦٧ والأثر عزاه شيخ الإسلام ابن تيمية إلى ابن أبي عاصم وصحح سنده في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٣٤٧).

القبور. وهذه البلوى أي رفع البناء على القبور أو رفع القبور بذاتها من أعظم البلاوي التي أصيب بها المسلمون في كثير من أقطارهم اليوم. قال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في فوائد الحديث: «وفيه أن السنة أن القبر لا يرفع رفعًا كثيرًا من غير فرق بين من كان فاضلًا ومن كان غير فاضل، والظاهر أن رفع القبر زيادة على القدر المأذون فيه محرم، وقد صرح بذلك أصحاب أحمد وجماعة من أصحاب الشافعي ومالك»[١].

وقال أيضًا: «اعلم أنه قد اتفق الناس سابقهم ولاحقهم، وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ إلى هذا الوقت، أن رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النهي عنها، واشتد وعيد رسول الله ﷺ لفاعلها ولم يخالف في ذلك أحد من المسلمين أجمعين»[٢]، وذلك مصداقًا لحديث النبي ﷺ: **«لتركبن سنن من كان قبلكم»**[٣].

---

(١) نيل الأوطار (٤/ ٥٣٠)، شرح الصدور في تحريم رفع القبور ص٢٠.

(٢) شرح الصدور في تحريم رفع القبور، ص٢٠ .

(٣) جزء من حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا ولفظه: **«لتركبن سنن من كان قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع وباعًا بباع، حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب دخلتم، وحتى لو أن أحدهم ضاجع أمه بالطريق لفعلتم»**. رواه الدولابي في الكنى (٢/ ٣٠)، والحاكم (٤/ ٤٥٥)، وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ١٣٤٨.

ومن ذلك اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، ومعنى اتخاذ قبورهم مساجد ومن المعاني الداخلة في اتخاذ القبور مساجد «السجود إلى هذه القبور واستقبالها بالصلاة والدعاء».

قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أكره أن يُبنى على القبر مسجد،.... أو يصلى عليه أو يصلى إليه»[1]، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء المسجد على القبور، ولا تشرع الصلاة عند القبور، بل كثير من العلماء يقول: الصلاة عندها باطلة.، أي البناء عليها، بناء مساجد، والصلاة في هذه المساجد»[2].

ويتبع ذلك البناء على قبور الصالحين، أو دفن الصالحين في المساجد ولو بعد بنائها، ومن الكبائر والمحادّة لله ورسوله ما يفعله بعض أرباب الطرق الصوفية من الوصية بدفنهم في المساجد، وعمل ضريح، وتركيبه فوق القبر، ومن ثم يصبح مزارًا وتقام عنده الأعياد والموالد. ، كل ذلك يشمله النهي. ومن ذلك أيضًا ارتياد المقابر من أجل الدعاء عندها وهي من أخطر البدع التي يرتكبها الجهلاء عند القبور قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وما أحفظ لا عن صاحب ولا عن

(١) الأم (١/ ٢٤٦).

(٢) رسالة شيخ الإسلام لأتباع ابن عدي ٣١.

تابع، ولا عن إمام معروف أنه استحب قصد شيء من القبور للدعاء عنده، ولا روى أحد في ذلك شيئًا، لا عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة ولا عن أحد الأئمة المعروفين وقد صنف الناس في الدعاء وأوقاته وأمكنته، وذكروا فيه الآثار، فما ذكر أحدهم منهم فضل الدعاء عند شيء من القبور حرفًا واحدًا فيما أعلم، فكيف يجوز - والحالة هذه - أن يكون الدعاء عندها أجوب وأفضل، والسلف تنكره ولا تعرفه، وتنهى عنه، ولا تأمر به»[1]، أو دعاء أهلها من دون الله، أو التقرب إليها بسائر القربات. وكل ذلك إنما هو من فعل اليهود والنصارى. وقد حذر منه النبي ﷺ أشدّ التحذير.

۞ ما رواه مسلم أن الرسول ﷺ قبل أن يموت بخمس - أي بخمس ليال - قال عليه الصلاة والسلام: **«إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليلٌ، فإن الله قد اتخذني خليلًا، كما اتخذ إبراهيم خليلًا، ولو كنت مُتّخِذًا من أمتي خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا، ألا وإن من كان قبلكم يتخذون من قبور أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد! فإني أنهاكم عن ذلك!!»**[2].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٧٢١).

(٢) رواه مسلم (٢/ ٦٧-٦٨)، وأبو عوانة (١/ ٤٠١)، والطبراني في الكبير (١/ ٨٤/ ٢) من حديث جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه.

۞ وجاء في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: «**قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[1]. وفي لفظ مسلم: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[2].

۞ وفي الصحيحين عن عائشة، وابن عباس قالا: «لما نزل برسول الله، ﷺ، أي مرض موته، طفق يطرح خميصة على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه. وقال وهو كذلك: «**لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذّر ما صنعوا**»[3]. قال الحافظ ابن حجر: «كأنه ﷺ علم أنه مرتحل من ذلك المرض فخاف أن يعظم قبره كما فعل من مضى، فلعن اليهود والنصارى إشارة إلى ذمِّ من يفعل فعلهم»[4]، وقال أيضًا - موضحًا أن الحكم الوارد في الحديث حكم غير منسوخ بخلاف من قال من القبوريين - قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: «وفائدة التنصيص على زمن النهي الإشارة إلى أنه من الأمر المحكم الذي لم ينسخ لكونه صدر في آخر

---

(١) رواه البخاري (٢/ ٤٢٢)، ومسلم (٥٣١)، وأبو داود (٢/ ١٧)، وأحمد (٢/ ٢٨٤)، وأبو يعلى (١/ ٢٧٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) رواه مسلم برقم ٥٣٠.

(٣) رواه البخاري (١/ ٤٢٢)، ومسلم (٢/ ٦٧)، والنسائي (١/ ١١٥)، والدارمي (١/ ٣٢٦) وغيرهم.

(٤) فتح الباري (١/ ٦٢٥).

حياته ﷺ »[١]، وقال ﷺ في قصة أم سلمة، وأم حبيبة، وما رأتاه من كنيسة في الحبشة من حسنها والتصاوير التي فيها، فقال النبي ﷺ لهما: «أولئك قومٌ إذا مات العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدًا وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله ﷻ»[٢].

وهذه الأمور من أعظم ما ابتلي به المسلمون اليوم.

ثالثًا: من أعظم صور التشبه وأخطرها على المسلمين الافتتان بالنساء، فإن هذا من خصال الكفار.

والمقصود بالافتتان بالنساء إخراجهن عن سمتهن وسترهن وحشمتهن حتى يفتتن بهن الرجال.

وخُصَّت النساء بذلك لأمور:

١ - لأن النساء يرغبن بهارج الدنيا.

٢ - لأنهن ينزعن إلى التقليد والمحاكاة، والمبالغة في ذلك.

٣- لأن المرأة جُبلت على إغراء الرجل، والتزين له، وكذلك الرجل جُبل على الميل إلى المرأة إذا أسفرت، ولم

(١) فتح الباري (٣/ ٢٤٧).

(٢) رواه البخاري (١/ ٤١٦، ٤٢٢)، ومسلم (٢/ ٦٦)، والنسائي (١/ ١١٥)، وابن أبي شيبة (٤/ ١٤٠)، وأحمد (٦/ ٥١).

تنزع إلى الحشمة وإلى الستر.

وكثير من مشابهة أهل الكتاب والكفار في عاداتهم، وأخلاقهم، وأعيادهم، تدعو إليه النساء أولًا ثم الصبيان والسفهاء.

وهذه الخصلة -خصلة الافتتان بالنساء- وقع فيها كثير من المسلمين في هذا العصر - مع الأسف - ولا غرو فقد بدأ الله تعالى بهن لعظم الفتنة بهن في قوله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ .. ﴾ الآية [سورة آل عمران: ١٤].

والنبي ﷺ حذّر من ذلك فقال: «**فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء**»[(١)]. فإذا أعطيت المرأة شيئًا من القوامة، وإذا لان الرجال مع النساء، فيما هو من حدود الله تعالى وإذا تخلّوْا عن مبدأ الحشمة والستر، فإن هذا هو الطريق والسبيل إلى الفتنة، وفي الغالب أن الأمة المسلمة إذا وقعت في هذه الخصلة، فإنها تخسر دينها، ودنياها، وتسلط عليها الفتن. وإكرام المرأة مطلوب شرعًا،

---

(١) رواه مسلم (٢٧٤٢).

وليس من إكرامها طاعتها في معصية الله، ولا تخلي الرجل عن قوامته لها، كما أمر الله تعالى.

رابعًا: من الأمور التي نهى النبي ﷺ عنها لأنها تشبه بالكفار: ترك الشيب بلا صبغ، تشبهًا باليهود والنصارى.

فقد جاء في الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم**»(١). مع اجتناب السواد لحديث قصة مجيء أبي بكر بأبيه إلى النبي ﷺ وكان شعره ولحيته كالثغامة بياضًا فقال النبي ﷺ: «**غيِّروهما وجَنِّبوه السواد**»(٢)، وكما هو معلوم من نصوص أخرى.

خامسًا: ورد النهي عن حلق اللحى، وقصّ الشوارب، لأن فعل ذلك يُعدّ تشبّهًا بالمشركين، والمجوس، واليهود، والنصارى. فقد صحّ عن النبي ﷺ في أحاديث كثيرة، الأمر بإعفاء اللِّحَى وقد ورد في الأمر بإعفاء اللحى نحو من عشرين حديثًا عن النبي ﷺ، وإحفاء الشوارب. وعلل ذلك النبي ﷺ بأنه مخالفة للمشركين والمجوس، فقال – عليه الصلاة

---

(١) رواه البخاري (٣٤٦٢) ومسلم (٢١٠٣)

(٢) رواه مسلم (٥٥٥٩)، وأحمد (١٤٤٥٥)، وأبو داود (٤٢٠٤)، والنسائي (٨/ ١٣٨)، وابن ماجة (٣٦٢٤).

والسلام-،«**خالفوا المشركين أحفوا الشوارب وأوفوا اللحى**»[١]. وفي رواية: «**جزوا الشوارب**» وكما ورد عن مسلم أيضًا: «**جزوا الشوارب وأرخوا اللحى خالفوا المجوس**»[٢].

سادسًا: ورد النهي عن التشبه بالكافرين، وهنا خصّ اليهود لأنهم لا يصلون في النعال، ولا الخفاف. فقد ورد النهي عن ترك الصلاة في النعال، على وجه الاستدامة، أو التعبد مخالفة لليهود، ما لم يترتب على ذلك أذىً، كما رواه أبو داود والحاكم، وصححه، وتابعه الذهبي قال النبي ﷺ:«**خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم**»[٣].

وهذه المخالفة يقع فيها كثير من الجهلة، وأصحاب البدع، الذين يستنكرون فعل هذه السنة.

والصلاة في النعال عند أهل العلم، مشروطة بعدم وجود الأذى، فإذا كان المسجد مثلًا مفروشًا، والأرض التي يطئوها

---

(١) رواه البخاري (١/ ٢٨٨)، ومسلم (١/ ١٥٣)، والبيهقي (١/ ١٥٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنه. وفي لفظ أبي عوانة (١/ ١٨٩): «المجوس» بدل: «المشركين».

(٢) رواه مسلم (٢٦٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه أبو داود (٦٥٢) والحاكم (١/ ٢٦٠) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٦٥٢) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

خارج المسجد غير نظيفة، كما هو في المدن، فإنه لا يُشرع الصلاة في النعال على الفرش، وإنما النبي ﷺ كان يُصلّي على التراب، وأرض المسجد آنذاك ليس فيها فرش، ولذلك ينبغي للمسلم أن يحرص على السنة، إذا خرج خارج المساجد المفروشة، بأن يحاول أن يصلي في نعاله أحيانًا امتثالًا لأمر النبي ﷺ، لا على سبيل الدوام، لأن ذلك لم يؤثر عن السلف.

إلا أن تطبيق هذه السنة يحتاج إلى فقه وحكمة خاصة في وسط لم يعتد مثل هذا فإن بعض العامة يجهل مثل هذه السنة فعلى من يطبق هذه السنة أن يراعي الوسط الذي يطبق فيه هذه السنة، حتى لا يُحدث تشويشًا عند العامة، بل عليه أن يمهد كذلك بتعليم العامة أو ينبههم على أن الصلاة في النعال سنة، والله الموفق لا ربَّ سواه.

سابعًا: التفريق في الحدود، وفي الجزاءات والتعزيرات، والأنظمة، بين الشريف والضعيف كما يفعل اليهود. وقد جاء في الصحيحين في قصة شفاعة أسامة بن زيد رضي الله عنه بالمخزومية التي سرقت. فقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال: **«يا أسامة أتشفع في حدّ من حدود الله؟! إنما هلك بنو إسرائيل**

أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحدّ. والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»[١].

ثامنًا: ورد النهي عن التشبه بالكفار في السَّدل في الصلاة[٢]، وأن يغطي الرجل فاه وهو ما يسمى بالتلثم لأن ذلك من فعل اليهود.

فقد أخرج أبو داود والترمذي، وأحمد والحاكم، وقال: على شرط الصحيحين. أن رسول الله ﷺ: **«نهى عن السدل في الصلاة وأن يغطي الرجل فاه»** [٣]،أما السدل فقد علَّله أحمد بأنه فعل اليهود وأما تغطية الفم فقد علله بأنه فعل المجوس عند نيرانهم[٤]، وقد علل ذلك بعض الصحابة أنه من فعل اليهود.

---

(١) رواه البخاري (٣٤٧٥) ومسلم (١٦٨٨).

(٢) السدل في الصلاة: سدل الثوب وهو أن يطرحه على أحد كتفيه، ولا يعطفه على الآخر.

(٣) رواه أبو داود (٦٤٣) والترمذي (٣٧٨) وأحمد (٧٩٢١) والدارمي (١٣٧٩) وابن أبي شيبة (٢/ ٢٥٩). وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٦٨٨٣).

(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (ص٢٢٨).

تاسعًا: من التشبه بالكافرين وأهل الجاهلية، التبرج[١] والسفور، وخروج المرأة لغير حاجة. قال الله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [سورة الأحزاب:٣٣] قال مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ: «كانت المرأة تخرج فتمشي بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية الأولى»[٢]، وقال قتادة في تفسير قوله: ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ يقول: أي إذا خرجن من بيوتهن، قال: كانت لهن مشية فيها تكسر وتغنج فنهاهن الله عن ذلك[٣] وقال ابن عباس: «**لا تبد العورة ولا تستن بسنة المشركين**»[٤].

عاشرًا: الاختصار في الصلاة: والمقصود بالاختصار في الصلاة، وضع اليد على الخاصرة، فإنه من السنة في الصلاة أن يضع الرجل، أو يضع المصلي يديه على صدره اليمنى على اليسرى، فالاختصار في الصلاة منهي عنه كما في حديث نهي أن يصلي الرجل مختصرًا[٥]. لأنه من فعل اليهود. كما ثبت عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها كرهت الاختصار في الصلاة.

(١) التبرج: هو إظهار الزينة وإبراز المرأة محاسنها للرجال.

(٢) نسبه السيوطي لابن سعد وابن أبي حاتم، الدر المنثور (٦/ ٦٠٢).

(٣) رواه ابن جرير (٢١٧١٨) وغيره.

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٣٤٠).

(٥) رواه مسلم (٥٤٥).

وقالت: «**لا تشبهوا باليهود**» وقالت: «**إن اليهود تفعله**»[١].

الحادي عشر: الأعياد والاحتفالات والمهرجانات.

إذ لم ترد في الشرع، ومعروف أنه لم يشرع إلا عيد الأضحى وعيد الفطر! فإن كثرة الأعياد من دين أهل الكتاب، والكفار، والمشركين، والمجوس، والجاهلية. وقد نهى النبي ﷺ أن يُعيِّد المسلمون بأكثر من عيدين. فقد قال الله تعالى، في صفة عباد الرحمن: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشۡهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ [سورة الفرقان:٧٢]. قال كثير من مفسري السلف: المقصود بالزور أعياد المشركين والكفار وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد والضحَّاك وعكرمة وابن سيرين وأبو العالية وطاووس[٢]، والأعياد من الشرائع والعبادات، وهي توقيفية[٣].

إنها عبادة لا يجوز الزيادة فيها، ولا النقص عما شرعه النبي، ﷺ، فلو بدا لأحد من الناس مثلًا أن يضع للأمة عيدًا ثالثًا، مهما كانت مناسبته، فإن هذا من التشريع بغير ما شرعه الله؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ

---

(١) رواه البخاري (٣٤٥٨) وعبد الرزاق في المصنف (٣٣٣٨).

(٢) راجع اقتضاء الصراط (ص١٨١، ١٨٢)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٣٢٨)، والدر المنثور (٦/ ٢٨٢) للسيوطي، والأمر بالاتباع له أيضا (ص١٥١).

(٣) راجع تفسير ابن كثير (٣/ ٣٢٨-٣٢٩).

﴿ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ [سورة الشورى:٢١]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله أو مما أوجبه بقوله أو فعله من غير أن يشرعه الله، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله ومن اتبعه على ذلك فقد اتخذه شريكًا لله»[(١)]، وكذلك لو حلا لأحد من الناس أن يلغي عيدًا من الأعياد التي شرعها الله، فإن ذلك تشريع أيضًا. ولا يجوز بل إنه كفر، لذلك منع الرسول ﷺ أهل المدينة من إحياء بعض أعيادهم، وأيامهم القديمة. فقد أخرج أبو داود، وأحمد والنسائي، بإسناد صحيح على شرط مسلم، قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، ولهم يومان يلعبان فيهما، فقال: «**ما هذان اليومان؟**» قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية. فقال رسول الله ﷺ: «**إن الله قد أبدلكم بهما خيرًا منهما يوم الأضحى ويوم الفطر**»[(٢)]. وكان عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يقول: «اجتنبوا أعداء الله في أعيادهم»[(٣)].

فالعيد مهما كان مبرره من شرع الله، لا يجوز الزيادة فيه

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٨٤).

(٢) رواه أبو داوود (١١٣٤)، والنسائي في عشرة النساء (٩٨٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١١٣٤) من حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه البيهقي (٩/ ٢٣٤) وبوّب عليه باب كراهية الدخول على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم، والتشبه بهم يوم نيروزهم ومهرجانهم.

ولا النقص.

ويدخل في الأعياد كما هو معروف عند أهل العلم كل مناسبة تأخذ اهتمامًا من المسلمين في زمن دوري، كأن يكون كل شهر أو كل سنة أو كل سنتين، أو كل خمس أو كل عشر سواء كانت يومًا أو أسبوعًا أو غير ذلك. وكل مناسبة تلتزم بها الأمة في زمن معين، وعلى هيئة معينة فإنها تكون عيدًا، ولو لم تكن من الأعياد المعهودة.

ويدخل في ذلك من باب أولى ما يسمى بالأعياد الوطنية، أو أعياد العروش، أو أعياد المناسبات، ومن المناسبات التي سرت إلى بلاد المسلمين من الكفار ما يعرف بعقد مسابقات ملكات الجمال، حيث يختارون أجمل امرأة بزعمهم ويستعرضون النساء عاريات الأفخاذ والسيقان والصدور، نسأل الله العافية، ولا شك أن في ذلك إشاعة للفاحشة في الذين آمنوا. ومن ذلك أيضًا أعياد الانتصارات أو أعياد الفصول أو غيرها من الأعياد.

ومن ذلك ما يسمى بالأسابيع إذا اتخذت شكلًا تلتزم به الأمة كأسبوع المساجد، وأسبوع الربيع، فما لم يتغير هذا الأسبوع من وقت إلى وقت، فإنه يدخل في باب التعييد.

وهذا من بذور الابتداع، حتى لو فطن الناس في وقت تشريع هذا الأمر إلى الضوابط الشرعية، وتجنبوا المحاذير فإنه ستأتي أجيال لا تفطن، وترث هذه الأمور على أنها من اللوازم على الأمة، وكل ما لزم مما لا يلزم شرعًا، فإنه يكون تشريعًا؛ نعم كل ما ألزم الناس به أنفسهم مما لا يلزم شرعًا، فإنه يكون تشريعًا سواء سُمي عيدًا أو سُمي يومًا، أو سمي أسبوعًا، أو شهرًا أو مناسبة. أو احتفالًا، أو مهرجانًا، أو غير ذلك.

كل هذه الأمور عند المحققين من أهل العلم هي من المحذور، ومن التعبد الممنوع!.

الثاني عشر: ترك أكلة السحور: كما يفعل اليهود وأهل الكتاب، لأنّهم لا يتسحرون. فقد روى مسلم، عن النبي ﷺ قال: «**فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحور**»[1]. ومع الأسف نرى الكثير من المسلمين في هذا الوقت يقع في هذا المحذور، خاصة الذين يسهرون إلى قرب وقت السحور ثم ينامون وربما نام بعضهم عن صلاة الفجر بسبب هذا السهر؛ وقد أكلوا نصف الليل أو قبل ذلك، أو لم

(١) رواه مسلم (١٠٩٦)، وأبو داود (٢٠٥٣)، وأحمد (٤/ ١٩٧). وغيرهم. من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

يأكلوا، فهؤلاء لا شك أنهم يتركون أكلة السحور عمدًا، وهذا لا يجوز! بل هو من سنن الكافرين، سنة اليهود.

ولو لم يكن فيه من الإثم، إلا مخالفة نهي النبي ﷺ عن ذلك لكفى ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور:٦٣].

الثالث عشر: تأخير الفطور: فإن تعجيل الفطور للصائم من السنن، وهو مخالفة لليهود والنصارى. وقد أخرج أبو داود والحاكم، وصححه أن النبي ﷺ قال: «**لا يزال الدين ظاهرًا ما عجّل الناس الفطر، لأن اليهود والنصارى يؤخرونه**»[1]. وهذه الخصلة وقع فيها بعض الناس، وهي كثيرة في الرافضة الشيعة، فإن الشيعة يؤخرون صلاة المغرب، ويؤخرون الفطور إلى أن تشتبك النجوم!!

وكذلك يقع فيه بعض الناس من باب الحيطة، والتنطع في الدين، فإن هؤلاء أحيانًا لا يثقون بالمؤذنين، بل ولا يثقون برؤيتهم لغروب الشمس، فيتأخرون عن وقت الإفطار زعمًا منهم أن هذا من باب الاحتياط. وهذا وسواس، وعبث من الشيطان، لأنه وقوع في المحذور فتأخير السحور وتعجيل

---

(١) رواه أبو داود (٢٣٥٣)، وابن ماجة (١٦٩٨)، والحاكم (١/ ٤٣١)، وصححه على شرط مسلم وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢/ ٤٤٦).

الفطور هو السنة.

وقد ثبت في السنة أن اليهود يؤخرون المغرب حتى تشتبك النجوم، أي تبدو متشابكة، وتظهر للعيان. وعن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب إلى اشتباك النجوم**»[١]. وقد فُسِّر ذلك في أحاديث أُخر، أنه مضاهاة لليهودية، ومضاهاة للنصرانية[٢].

الرابع عشر: اعتزال الحائض من النساء، في المؤاكلة، والمؤانسة، والجلوس في البيت: فإنه من خصال اليهود ذلك أنهم إذا حاضت المرأة يفاصلونها، ويعتزلونها عند المؤاكلة، وعن المجالسة في البيت.

وقد نهى عنه النبي وقال ﷺ: «**اصنعوا كل شيء إلا النكاح**»[٣] يعني الجماع قال الأزهري: أصل النكاح في كلام العرب الوطء[٤]. حينما سأله بعض المسلمين الذين يرون أفعال اليهود في المدينة.

(١) رواه أبو داود (٤١٨)، وابن ماجه (٦٨٩)، وأحمد (٣/ ٤٤٩) والحاكم، وصححه على شرط مسلم (١/ ١٩٠، ١٩١).

(٢) عزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء ١/ ١٨٤ إلى سعيد بن منصور، ونحوه عند أحمد في المسند ٤/ ٣٤٩. وابن أبي حاتم في المراسيل (١٢١).

(٣) رواه مسلم (٣٠٢).

(٤) لسان العرب مادة نكح.

الخامس عشر: النهي عن الصلاة، وقت طلوع الشمس، وغروبها: لأنها تطلع بين قرني شيطان، ولأنها يسجد لها الكافر وقت الطلوع، ووقت الغروب. وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث الذي أخرجه مسلم عن عمرو بن عبسة في حديثه الطويل. ومنه قال: «**صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان. وحينئذ يسجد لها الكفار**»[1]. وقال مثل ذلك في غروبها أيضًا.

السادس عشر: النهي عن القيام للشّخص تعظيمًا له. خاصةً إذا كان الشخص له مقام، أو قدر، وإذا كان من المعظمين، فقد ورد النهي عن ذلك في نصوص كثيرة.

من ذلك ما ورد من النهي عن صلاة المأمومين قيامًا والإمام قاعدًا، إذا طرأ للإمام طارئ، فلم يستطع القيام، فقد ورد عن النبي ﷺ أنه ينبغي للمأموم أن يقعد مثله، خوفًا من تقليد الأعاجم الذين يقومون لعظمائهم. فقد قال ﷺ: «**إذا صلى الإمام جالسًا فصلُّوا جلوسًا، وإذا صلى الإمام قائمًا فصلوا قيامًا، ولا تفعلوا كما يفعل أهل فارس بعظمائها**»[2]!!

---

(١) رواه مسلم (٨٣٢) من حديث عمرو بن عبسة.

(٢) رواه أحمد (٣/ ٣٠٠)، والبخاري في الأدب (٩٦٠)، وأبو داود (٦٠٢)،

وفي رواية «**ولا تعظموني كما تُعظّم الأعاجم بعضها بعضًا**»[١].

وقال: «**إن كدتم آنفًا تفعلوا فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود**»[٢]. وذلك حينما قام الصحابة، وكان النبي، ، يُصلّي قاعدًا موعوكًا.

السابع عشر: ندب الميت بالنياحة، وإقامة المآتم الصاخبة ونحوها، كما تفعل الجاهلية! فقد قال النبي ﷺ في الحديث: «**ليس منّا من ضرب الخدود، وشقّ الجُيوبَ ودعَا بدعوَى الجاهلية**»[٣]. وهذه الخصلة أيضًا وقع فيها كثير من المسلمين اليوم.

الثامن عشر: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم. وهذه من أفعال الجاهلية، التي نهى عنها النبي ﷺ حيث قال: «**أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب،**

وابن ماجة (٣٤٨٥) من حديث جابر رضي الله عنه.

(١) رواه أبو داود (٥٢٣٠).

(٢) رواه مسلم (٢/ ١٩) وأحمد (١٤٦٤٤) والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٣/ ١٢٧)، ومسلم (١/ ٧٠)، وابن الجارود (٢٥٧)، والبيهقي (٤/ ٦٣-٦٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

والاستسقاء بالنجوم، والنياحة» [١].

التاسع عشر: العصبية إلى قوم، أو إلى مذهب، أو إلى بلد، أو نحو ذلك، فأي عصبية أو انتماء لغير الإسلام على وجه الافتخار والتعصب، إنما هو من أفعال الجاهلية. فقد قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل لعصبية، وليس منا من مات على عصبية**» [٢].

۞ وهذه العصبية التي نهى النبي ﷺ عنها من أعظم الأمور التي وقع فيها المسلمون، قديمًا وحديثًا، ومن العصبية التي وقعت بين المسلمين الآن، وافتتنوا بها وفرقتهم القوميات، والوطنيات الضيقة، التي جعلت المسلمين شعوبًا، وفرقتهم أُممًا، ولعل أحداث هذه الأيام تبين لنا مدى تأثير القوميات، في إثارة العصبيات الجاهلية على المسلمين. ومناصرة الظالم انتصارًا للقومية أقصد بذلك اجتياح العراق

---

(١) رواه مسلم (٣/ ٤٥)، والبيهقي (٤/ ٦٣) من حديث أبي مالك الأشعري.

(٢) رواه أبو داود (٥١٢١) من حديث جبير بن مطعم، وقد ضعّفه فقال: هذا مرسل، عبد الله بن أبي سليمان لم يسمع من جبير، ولذلك أيضًا ضعّف الألباني الحديث في ضعيف الجامع الصغير (١/ ٣٨٩) لكني يغني عنه ما رواه مسلم (١٨٥٠) من حديث جندب بن عبد الله البجلي، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصَبِيَّةً، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ**».

للكويت تحت شعارات جاهلية، وما نتج عنه من تأييد عصابات الأحزاب القومية، وأهل الأهواء لهذا الظلم، والتعدي بعصبية جاهلية. وقد حذّر النبي ﷺ من ذلك، فقال: «**من نصر قومه على غير الحقّ فهو كالبعير الذي ردّي فهو ينزع بذنبه**» (١).

العشرون: إفراد اليوم العاشر من المحرم -وهو يوم عاشوراء -بالصوم، لأن اليهود تفعل ذلك. وقد روى الإمام أحمد في المسند أن النبي ﷺ قال: «**صوموا يوم عاشوراء وخالفُوا فيه اليهود، صوموا قبله يومًا أو بعده يومًا**» (٢).

---

(١) رواه أبو داود (٥١١٨)، وأحمد مطولًا (١/ ٤٠١)، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/ ٣٧١).

(٢) رواه أحمد (٢١٥٤)، والحميدي (٦٨٥)، وابن خزيمة (٢٠٩٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنه ، والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٣/ ١٨٨): فيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام، ولهذا ضعّف الحديث الألباني في ضعيف الجامع برقم (٣٥٠٧)، ولكن صح الحديث مرفوعًا على ابن عباس رضي الله عنه، وقد روى مسلم (٢٦٢٦) وأحمد (١/ ٢٩١) وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود صيامًا يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله ﷺ: «**ما هذا اليوم الذي يصومونه؟**» فقالوا هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وغرَّق فرعون وقومه فصامه موسى شكرًا فنحن نصومه فقال رسول الله ﷺ: «**فنحن أحق وأولى بموسى منكم**». فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصيامه.

الحادي والعشرون: وصل الشَّعر من قبل النساء، والمقصود بوصل الشعر، وضع شعر غير ما خلقه الله للمرأة، كما تفعل اليهود، وفي عصرنا الحاضر امتد هوس بعض النساء من أثر التشبه بالكافرات إلى انتشار عمليات التجميل التي أرهقت الجيوب وبددت الأموال ونتج عنها تغيير لخلق الله، وطاعة الشيطان، فنسأل الله العافية. ومثله في نظري ما يسمى بالباروكة، لأنه من باب وصل الشعر. إذا غيرت المرأة شعرها الطبيعي، أما إذا لم يكن لها شعر أصلًا فقد أجازه بعض أهل العلم، لقصد التزين للزوج. ففي حديث معاوية رضي الله عنه قال في القصة من الشعر التي يوصل بها: «**إنما هلك بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم**»[1]. وقال معاوية: «**ما كنت أرى أن أحدًا يفعله إلا اليهود**»[2].

الثاني والعشرون: قسوة القلوب، وعدم الخشوع لآيات الله، ولذكره، وهذا من خصال اليهود التي نهى الله عنها في قوله تعالى: ﴿۞ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ

(١) رواه البخاري (٥٥٨٨) ومسلم (٢١٢٧) وأبو داود (٤١٦٧) والترمذي (٢٧٨١) والنسائي (٥٢٤٥) من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٥٣).

ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [سورة الحديد:١٦]. والذين أُوتوا الكتاب هم اليهود والنصارى.

الثالث والعشرون: الرهبانية: والتشدّد في الدين: فإن هذا من أعظم خصال النصارى، وهو المبالغة في الدين بما لم يشرعه الله، سواء في العبادة، أو في العقائد، أو في الأحكام. كالانقطاع للعبادة، وترك السعي للرزق، وترك الجهاد، وترك الضرب في الأرض، وكتحريم المباحات أو تركها تديناً[١]، أو كالتنطع في الدين بما يخرج عن منهج الاعتدال، الذي هو دين الإسلام، وعلاج هذا التشدد والتنطع هو لزوم الاعتدال والوسط فإن دين الله وسط قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «دين الله وسط بين الغالي فيه والجافي عنه، والله تعالى ما أمر عباده بأمر إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين لا يبالي بأيهما ظفر إما إفراط فيه وإما تفريط فيه»[٢].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فدين الله تعالى بين الغالي فيه، والجافي عنه، وخير الناس النمط الأوسط الذين ارتفعوا عن

---

(١) أرى من صور الرهبانية، الإصرار على ترك بعض المباحات تديناً مثل ترك لبس النعال، وترك ركوب السيارات والعزوف عن استعمال الوسائل والمصنوعات المباحة والله أعلم.

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٨١).

تقصير المفرطين، ولم يلحقوا بغلو المعتدين، وقد جعل الله سبحانه هذه الأمة وسطًا، وهي الخيار العدل، لتوسطها بين الطرفين المذمومين، والعدل هو الوسط بين طرفي الجور والتفريط، والآفات إنما تتطرق إلى الأطراف، والأوساط محمية بأطرافها فخيار الأمور أوسطها»[1] والرهبانية، كما هو معلوم من فعل النصارى. وقد نهى الله عن ذلك. ونهى عنه الرسول ﷺ بقوله: «**لا تشددوا على أنفسكم فيشدِّد الله عليكم فإن قومًا شدّدُوا على أنفسهم فشدّدَ الله عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم**»[2].

(١) إغاثة اللهفان (١/ ٢٠١).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٠٤)، وحسنه الألباني في غاية المرام ص١٤٠ من حديث أنس رضي الله عنه.

خاتمة

إن موضوع التشبه من أخطر وأهم الموضوعات التي ينبغي أن يعنى بها المسلمون؛ لأن المسلمين اليوم وقع كثير منهم في أشدّ أنواع التشبه وأعظمها على الدين بل وقعت طوائف منهم، بما هو كفر وما هو ضلال، وما هو شرك، وما هو بدعة أو ما هو دون ذلك. وإن كان التشبه منه ما وقع فيه المسلمون قديمًا، لكنه لم يصل الأمر كما وصل الآن، فإنا نجد المسلمين في هذا العصر تبع لغيرهم في غالب الأمور، اللَّهم إلا من عصم الله.

فالمسلمون اليوم مع الأسف تبع للكفار، في كثير من الأمور، وليست تبعية جزئية في أمر من أمور العبادة، أو خصلة من خصال العادات، أو نحو ذلك. إنما هي تبعية شاملة في أغلب مناحي الحياة في العقائد، وفي التشريع والأخلاق، وأنماط السلوك، ومسالك التفكير، ومناهج التعليم، والاقتصاد والسياسة. ومن ذلك القوانين الوضعية المستوردة، وترك دين الله في الأحكام، وفي التحاكم، فصار الكثير من المسلمين -جماعات ودولًا- يتحاكمون إلى الدول والمنظمات الكافرة، كتحاكمهم -بل أكثر من

تحاكمهم- إلى الله ورسوله، ثم انهزام المسلمين وتخليهم عن دينهم، في كثير مما هو من قبيل الأخلاق والسلوك، والهدي الظاهر. بل أصبحت بلاد المسلمين السنة فيها هي الشاذة، وأخلاق الكافرين وعاداتهم هي الأصل.

وهذا أمر مُدرك لدى الجميع! ونحن في هذه البلاد أعني المملكة العربية السعودية - بحمد الله - لا تزال غالب ظواهر سلوك المسلمين على الإسلام. ولا تزال كثير من الأخلاق والعادات والأحكام والنظم على الإسلام. وهذه نعمة من نعم الله تعالى، يجب أن نحافظ عليها.

وأخيرًا: لا يسعني إلا أن أوصي نفسي، وإخواني، بتقوى الله سبحانه وتعالى؛ والنصح للمسلمين؛ ومحاولة إخراجهم من هذا الوضع الذي هم فيه؛ والحفاظ على ما بقي عندنا في هذا البلد - بحمد الله - من عقيدة التوحيد. وقلة البدع؛ وقيام الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والعمل بالحدود، وتحكيم شرع الله، وغير ذلك من أمور السنة الظاهرة. مما يوجب علينا صدّ هذا التيار العارم الجارف من أحوال الكافرين، وأعمالهم التي أصبحت تفد إلينا اختيارًا أو إجبارًا!!.

هـذا وأسـال الله أن يحيينـا مـسلمين؛ وأن يُمِيتنَـا مـسلمين. وأن يحشرنا مع النبيين، والصديقين، والشهداء، والـصالحين، وأن يهـدينا إلـى صـراطه المـستقيم. وأن يُجنبنـا طريـق المغضوب عليهم، وطريق الضالين.

وصلى الله وسلم، على نبينـا محمـد، وعلـى آلـه وصـحبه أجمعين.

وكتبه

ناصر بن عبد الكريم العلي العقل

في ١١/٨/١٤١١هـ

الفهرس

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة